

2013	05	08
------	----	----

من وزير التربية

الى

السادة المندوبين الجهويين للتربية

السيدات والسادة متفقدات ومتفقدو المدارس الابتدائية

السيدات والسادة مديرات ومديري المدارس الابتدائية

الموضوع : حول انتداب معلمين للتدريس بإحدى المدرستين التونسيين بكلّ من طرابلس وبنغازي بليبيا
بالنسبة إلى السنة الدراسية 2013-2014

المصاحيب : - مثال من مطلب ترشح للتدريس بإحدى المدرستين التونسيين بليبيا.

وبعد، تعترم وزارة التربية انتداب معلمين للتعليم العام للتدريس بإحدى المدرستين التونسيين بكلّ من طرابلس وبنغازي بليبيا بداية من مفتح السنة الدراسية 2013/2014.

I- شروط الترشح:

- 1 - أن يكون المترشح مدرّسا للتعليم العام في حالة مباشرة.
- 2 - ألاّ يقلّ عدده البيداغوجي عن 18 من عشرين .
- 3 - ألاّ يتجاوز عمره 50 عاما في 15 سبتمبر 2013
- 4 - ألاّ تكون له سوابق تأديبية.
- 5 - ألاّ يكون قد أوفد في السابق ضمن بعثة تعليمية بالخارج أو ألحق في نطاق التعاون الفني .

II- تراتيب المشاركة:

- 1- يتعيّن على الرّاعبين في الترّشح والّذين تتوفّر فيهم الشروط المذكورة أن يقدّموا مطالب ترشّحهم حسب المثال المصاحب مرفقة بالوثائق المطلوبة إلى مديري المؤسّسات التّربوية الرّاجعين إليها بالتّظر في أجل أقصاه يوم الجمعة 15 فيفري 2013.

2- يتولّى السّادة مديرو المؤسسات التّربوية إحالة مطالب ترشّح المعنّين بالأمر الّتي تتوفّر فيها الشروط المنصوص عليها إلى المندوبيات الجهوية للتّربية الرّاجعين إليها بالنّظر في أجل أقصاه يوم الخميس 28 فيفري 2013.

3- يتمّ تجميع المطالب الواردة على المندوبية الجهوية للتّربية والتّثبت من صحّة المعطيات المدرجة بها وترتيبها ترتيباً تفاضليّاً على **المستوى الجهوي** باعتماد العدد البيداغوجي وفي صورة التّساوي بين المترشحين يتمّ اعتبار السّن ثمّ الأقدمية العامّة.

- بالنسبة إلى المدرسين المكلفين بعمل إداري - **الذين قضوا ثلاث سنوات كاملة بالإدارة** - فانه يتم احتساب معدل آخر عدد بيداغوجي وآخر عدد إداري (العدد البيداغوجي الأخير + العدد الإداري الأخير).

2

- بالنسبة إلى المدرسين **الذين قضوا أقل من ثلاثة سنوات بالإدارة** فانه يتم احتساب آخر عدد بيداغوجي فقط

4- يتولّى السيّد المندوب الجهوي للتّربية :

-التأشير على المطالب العشرة الأوائل للمدرسين المترشحين المرتّبين وفق المقاييس المذكورة أعلاه بعد التّثبت في المذكرات الشّخصية.

5- يوافق السيد المندوب الجهوي للتّربية الإدارة العامة للمرحلة الابتدائية بمطالب المعلمين المترشحين (10 الأوائل) مجمّعة و مرفقة بالمذكرات الشخصية للمترشحين في أجل أقصاه يوم الجمعة 08 مارس 2013.

III- ترتيب المترشحين على المستوى المركزي:

يتمّ ترتيب المترشحين الّذين استوفوا شروط التّرشح تفاضليّاً باعتماد العدد البيداغوجي وفي صورة التّساوي بينهم يتمّ اعتبار السّن (من الأكبر إلى الأصغر) ثمّ الأقدمية العامّة.

يُدعى الخمسون الأوائل منهم إلى إجراء محادثة في المجال البيداغوجي و التّربوي تضبط على إثرها قائمة المعلّمين الّذين سيتمّ إيفادهم للتّدريس بليبيا.

يُعتبر لاغيا كلّ مطلب يرد بعد الأجل المحدد أو لا يتضمن نسخة من بطاقة التعريف الوطنية و نسخة من جواز السفر نافذ المفعول على ألاّ تقل مدة صلحيّته عن 12 شهرا في تاريخ تقديم مطلب الترشح .

فالرجاء إطلاع كافّة إطار التدريس بالمرحلة الابتدائية الرّاجعين إليكم بالنظر على فحوى هذا المنشور.

والسلام

وزير التربية

عبد اللطيف عبيد

مطلب ترشح للتدريس بإحدى المدرستين التونسييتين بليبيا
طرابلس - بنغازي
بالنسبة إلى السنة الدراسية 2013-2014

معطيات حول المترشح

الاسم واللقب:.....	المعرف الوحيد:.....
تاريخ الولادة:.....	مكاتها:.....
الشهادة العلمية:.....	الحالة المدنية:.....
تاريخ الانتداب:.....	عدد الأبناء:.....
الصفة:.....	رقم بطاقة التعريف:.....
مركز العمل:.....	تاريخ إصدارها:.....
عدد التفقد الأخير:.....	مكاتها:.....
العدد الإداري الأخير:.....	رقم جواز السفر:.....
تاريخ الالتحاق بالعمل الإداري:.....	تاريخ إصداره:.....
معدل العددين الإداري والبيداغوجي (بالنسبة إلى المكلفين بعمل إداري):.....	مكانه:.....
	العنوان الشخصي:.....
	رقم الهاتف:.....

ينبغي على المترشح أن يرفق الطلب بنسخة من بطاقة التعريف الوطنية و مضمون ولادة و نسخة من جواز السفر نافذ المفعول

حرر ب..... في.....

إمضاء المترشح

رأي الرئيس المباشر

الامضاء والطابع

خاص بالمنندوبية الجهوية للتربية

ورد في

رأي المنسوب الجهوي للتربية

توصيات هامة:

- على المترشح ومدير المدرسة التحري في جميع المعطيات التي يتضمنها مطلب الترشح.

- على المنندوبية الجهوية للتربية أن ترفق كل مطلب ترشح بنسخة من المذكرة الشخصية للمعني بالأمر.

في.....

المنسوب (ة) الجهوي (ة) للتربية

(الامضاء والطابع)